

مرسوم سلطاني
رقم ٢٠٠٥/٥٠
بتقرير صفة المنفعة العامة
لمشروع تطوير منطقة حاسك بمحافظة ظفار

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسى للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ وتعديلاته ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : يعتبر مشروع تطوير منطقة حاسك بمحافظة ظفار المحدد فى
المذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرافقين من مشروعات
المنفعة العامة .

المادة الثانية : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على المنشآت
والأراضى اللازمة للمشروع طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة
العامة المشار إليه .

المادة الثالثة : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى : ٨ من جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

الموافق : ١٥ من يونيو سنة ٢٠٠٥ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

مذكرة

بشأن تقرير صفة المنفعة العامة

لمشروع تطوير منطقة حاسك بمحافظة ظفار

انطلاقاً من التوجهات الوطنية الرامية إلى تنمية وتطوير التجمعات السكانية في مختلف مناطق السلطنة وذلك من خلال الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والإمكانيات التنموية ، فقد قامت وزارة الاقتصاد الوطنى وبالتنسيق الوثيق مع كل من اللجنة العليا لتخطيط المدن ، وزارة الإسكان والكهرباء والمياه وبلدية ظفار بإعداد مخطط شامل لتطوير المنطقة يهدف إلى تحسين وتطوير البيئة الحضرية وإنشاء مخطط عمرانى يرفع من مستوى تحضرها ويوظف المزايا الطبيعية فى التأسيس للتنمية الشاملة والمستدامة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وذلك وفقاً للمكونات المبينة أدناه :

- ١ - توفير مخطط متكامل لاستخدامات الأراضى .
- ٢ - توفير بيئة سكنية طبقاً للتصاميم المحددة فى مخطط التطوير .
- ٣ - إنشاء منازل جديدة لغرض إسكان المواطنين أصحاب المساكن المتأثرة بالمخطط.
- ٤ - إزالة كافة المنازل القديمة المتأثرة بمخطط التطوير .
- ٥ - توفير كافة مرافق الخدمات الاجتماعية والتعليمية والصحية والثقافية .
- ٦ - إنشاء مركز إدارى وآخر تجارى لخدمة السكان ومرتاى المناطق من السياح .

٧ - إنشاء المرافق والتسهيلات الترفيهية والسياحية وتشمل :

- الفنادق والشاليهات .

- مجمع رياضى وسياحى .

- محلات بيع التحف والمنتجات المحلية .

- مناطق للتخييم .

- ميناء بحرى ومركز للغوص والسياحة البحرية .

٨ - إنشاء شبكة حديثة من الطرق الداخلية وتشتمل على طريق ساحلى فى

الواجهة البحرية للمنطقة .

٩ - تعزيز نشاطات الصيد البحرى من خلال إقامة التسهيلات اللازمة ضمن

مشروع الميناء .

١٠ - إعداد الدراسة البيئية لتقييم الآثار البيئية المحتملة ووضع كافة الوسائل

والإجراءات الاحترازية اللازمة لحماية المواقع والأحياء السكنية .

هذا وتوضح الخريطة المرافقة مخطط التطوير الشامل والمنطقة التى يشملها

والممتلكات المتأثرة به ، مما يتطلب استصدار مرسوم سلطانى بتقرير صفة المنفعة

العامة لهذا المشروع تمهيدا لاتخاذ إجراءات نزع الملكية للمنشآت والأراضى المملوكة

للمواطنين والمتأثرة بالمشروع مقابل تعويضهم وفقا لأحكام قانون نزع الملكية

للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٧٨/٦٤ وتعديلاته .

اللجنة العليا لتخطيط المدن